



جمعية ذوي اضطرابات
النطق واللغة (نطق)

سياسة

اللجنة التنفيذية

أولاً: مقدمة

انطلاقاً من حرص جمعية ذوي اضطرابات النطق واللغة على تعزيز كفاءة الأداء المؤسسي، وتنظيم الأعمال التنفيذية، ودعم تحقيق الأهداف الاستراتيجية، فقد تم إعداد نموذج اعتماد اللجنة التنفيذية وفقاً للأنظمة والتعليمات المعتمدة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

ثانياً: الهدف من تشكيل اللجنة التنفيذية:

- دعم مجلس الإدارة في متابعة تنفيذ القرارات والخطط المعتمدة.
- رفع كفاءة الأداء التشغيلي والإداري للجمعية.
- تعزيز سرعة اتخاذ القرار في الأمور التنفيذية.
- ضمان تحقيق مستهدفات الجمعية وفق خططها المعتمدة.

ثالثاً: نطاق عمل اللجنة التنفيذية:

تختص اللجنة التنفيذية بمتابعة الشؤون التنفيذية والتشغيلية، بما لا يتعارض مع صلاحيات مجلس الإدارة أو الأنظمة واللوائح المعتمدة.

رابعاً: تشكيل اللجنة:

1. تُشكّل اللجنة التنفيذية بقرار من مجلس الإدارة.
2. تتكون اللجنة من عدد لا يقل عن (3) من أعضاء مجلس الإدارة أو من غيرهم.
3. يُعيّن مجلس الإدارة رئيساً للجنة من بين أعضائها.
4. تكون مدة عمل اللجنة وفق ما يحدده مجلس الإدارة، ويجوز تجديدها.

خامساً: مهام واختصاصات اللجنة التنفيذية:

1. متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
2. الإشراف على تنفيذ الخطط التشغيلية.
3. مراجعة الأداء وقياس المؤشرات.
4. دراسة الموازنات التقديرية ورفع التوصيات بشأنها.
5. متابعة أعمال الإدارة التنفيذية.
6. رفع التقارير الدورية لمجلس الإدارة متضمنة الملاحظات والتوصيات.
7. أي مهام أخرى من مجلس الإدارة.

سادساً: الصلاحيات:

1. للجنة متابعة الأعمال التنفيذية واتخاذ التوصيات اللازمة ضمن صلاحياتها.
2. لا يحق للجنة اعتماد قرارات استراتيجية أو مالية إلا بعد موافقة مجلس الإدارة.
3. للجنة التنسيق المباشر مع الإدارة التنفيذية لتحقيق أهدافها.

سابعاً: آلية الاجتماعات و اتخاذ القرار:

1. تعقد اللجنة اجتماعاتها بشكل دوري أو عند الحاجة.
2. يتم توثيق محاضر الاجتماعات وحفظها في سجلات الجمعية.
3. قرارات اللجنة بأغلبية أصوات الأعضاء، وفي حال التساوي يُرَجَّح جانب رئيس اللجنة.

ثامناً: الحوكمة وتعارض المصالح:

1. تلتزم اللجنة التنفيذية بسياسات الحوكمة المعتمدة في الجمعية.
2. يلتزم أعضاء اللجنة بالإفصاح عن أي تعارض مصالح محتمل.
3. تُراعى النزاهة والشفافية وحماية السمعة في جميع أعمال اللجنة.

اعتمد مجلس الإدارة في الاجتماع (1) في دورته (3) هذه السياسة في 20 / 12 / 2025 م وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات ذات العلاقة الموضوعة سابقاً.

الختم

